@ 229 @ فقال إنما هذه الآيات يخوف ا بها عباده فإذا رأيتموها فصلوا كأحدث صلاة صليتموها من المكتوبة وقد روى الركعتين جماعة من الصحابة منهم عبد ا بن عمر وسمرة بن جندب وأبو بكرة والنعمان بن بشير والأخذ بهذا أولى لوجود الأمر به من النبي صلى ا عليه وسلم وهو مقدم على الفعل ولكثرة رواته وصحة الأحاديث فيه وموافقته الأصول المعهودة ولا حجة له فيما رواه من حديث عائشة وابن عباس لأنه قد ثبت أن مذهبهما خلاف ذلك وصلى ابن عباس بالبصرة حين كان أميرا عليها ركعتين والراوي إذا كان مذهبه خلاف ما روى لا يبقى فيما روى حجة ولأنه روي أنه صلى ا عليه وسلم صلى ثلاث ركعات في ركعة وأربع ركعات في ركعة وخمس ركعات في ركعة وست ركعات في ركعة وثماني ركعات في ركعة ولم يأخذ به فكل جواب له عن الزيادة على الركوعين فهو جواب لنا عما زاد على ركوع واحد وتأويل ما زاد على ركوع واحد أنه صلى ا عليه وسلم طول الركوع فيها فإنه عرض عليه الجنة والنار فمل بعض القوم فرفعوا رءوسهم أو ظنوا أنه صلى ا عليه وسلم رفع رأسه فرفعوا رءوسهم أو رفعوا رءوسهم على عادة الركوع المعتاد فوجدوا النبي صلى ا عليه وسلم راكعا فركعوا ثم فعلوا ثانيا وثالثا وكذلك ففعل من خلفهم كذلك ظنا منهم أن ذلك من النبي صلى ا عليه وسلم ثم روى كل واحد منهم على ما وقع في ظنه ومثل هذا الاشتباه قد يقع لمن كان في آخر الصفوف فعائشة رضي ا عنها في صف النساء وابن عباس في صف الصبيان والذي يدلك على صحة هذا التأويل أنه صلى ا عليه وسلم لم يفعل ذلك بالمدينة إلا مرة فيستحيل أن يكون الكل ثابتا فعلم بذلك أن الاختلاف من الرواة للاشتباه عليهم وقيل إنه صلى ا عليه وسلم كان يرفع رأسه ليختبر حال الشمس هل انجلت أم لا فظنه بعضهم ركوعا فأطلق عليه اسمه فلا يعارض ما روينا مع هذه الاحتمالات قال رحمه ا (بلا جهر) أي بلا جهر بالقراءة وهذا عند أبي حنيفة وقال أبو يوسف ومحمد يجهر فيها لحديث عائشة رضي ا عنها أنه صلى ا عليه وسلم جهر بالقراءة فيها وله قوله صلى ا عليه وسلم صلاة النهار عجماء وحكى سمرة صلاته صلى ا عليه وسلم وطول قيامه وقال لم نسمع له صوتا وقال ابن عباس ما سمعت له حرفا وحديث عائشة رضي ا عنها محمول على أنه جهر بالآية والآيتين ليعلم أن فيها القراءة والذي يدل على ذلك ما روي عنها أنها قالت فحزرت قراءته أنه قرأ سورة البقرة ولو جهر سمعت وما حزرت قال رحمه ا (وخطبة) أي بلا خطبة وقال الشافعي يخطب خطبتين بعد الصلاة لحديث عائشة رضي ا عنها أنه صلى ا عليه وسلم انصرف وقد انجلت الشمس فخطب الناس فحمد ا تعالى وأثنى عليه ثم قال إن الشمس والقمر آيتان من آيات ا تعالى لا يخسفان لموت أحد ولا لحياته فإذا رأيتم ذلك

فادعوا الله وكبروا وصلوا وتصدقوا الحديث ولنا أنه صلى الله عليه وسلم أمر بالصلاة ولم يأمر بالخطبة ولو كانت مشروعة لبينها صلى الله عليه وسلم وحديث عائشة رضي الله عنها محمول على أنه صلى الله عليه وسلم قال ذلك ليردهم عن قولهم إن الشمس كسفت لموت إبراهيم بن النبي صلى الله عليه وسلم فقال إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله تعالى لا ينكسفان لموت أحد ولا لحياته والذي يدلك على هذا أنها أخبرت أنه صلى الله عليه وسلم خطب